

بسم الله الرحمن الرحيم



٢٠٠ / / التاريخ

جمهوريّة مصر العَرَبِيَّةُ

وزارَةُ التَّرْبِيَّةِ وَالْعِلْمِ

قرْرَارُ وزَارِي

رقم (٤١) لـ٢٠١٠ / ٧

كتابَةُ الوزَرَى

وزيرُ التَّرْبِيَّةِ وَالْعِلْمِ :

بعد الاطلاع على المستور ،

وعلى قانون تنظيم الإداراة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ،

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ،

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٠ بشأن الجمعيات التعاونية التعليمية ، ولائحته التنفيذية ،

وتعديلاتها ،

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٤٣ بشأن التعليم الخاص ،

وعلى القرار الوزاري رقم ٥٣٩ لسنة ١٩٩٨ ،

وتحقيقاً للمصالح العام ،

وتاكيداً لغرس روح الانتماء للوطن .

فَسُورُ:

المادة الأولى:

تلتزم جميع المدارس الرسمية والخاصة والدولية بأن يقوم الطلاب العقدين بها  
بتربية العلم وترديد الشهد الوطني المصري أثناء طابور الصباح اليومي .

المادة الثانية:

تلتزم المدارس الأجنبية بمصر بتطبيق أحكام المادة الأولى من هذا القرار بالنسبة  
للطلبة المصريين العقدين لديها .

المادة الثالثة:

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى جميع الجهات المعنية — كل فيما  
يخصه — تنفيذه ويلتفى كل ما يخالفه أو يتعارض معه .

وزير التربية والتعليم

(كتور) أحمد زكي بدر

